



آلية

استرداد مبلغ التبرع للمتبرع

ومتابعة النقد

جمعية هدية عالم

النسخة الأولى

١٤٤٥ هـ - ٢٠٢٣ م





آلية استرداد مبلغ التبرع للمتبرع ومتابعة النقد من المتبرع الى المستفيد

أولاً: مقدمة

- الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد مبلغ التبرع للمتبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسات وآليات الجمعية.
- كما تهدف إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند تتبع النقد من المتبرع للمستفيد. وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في إدارة الأموال

ثانياً: النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق بتتبع النقد من المستفيد الى المتبرع. ويكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه السياسة المسؤول المالي من يتم توجيهه من قبل مجلس الإدارة في المتابعة والتحقق والتأكد.

ثالثاً: أحكام عامة

- ❖ جميع التبرعات يتم تقديمها طوعية.
- ❖ جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وغير مسترجعة إلى بحسب اتباع آلية استرداد التبرع للمتبرع.

رابعاً: آلية استرداد التبرع للمتبرع

آلية استرداد التبرع بحسب الضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يمكن الاسترداد للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية ويشترط أن يتم الاسترداد في نفس الحساب المودع.
٢. يمكن الاسترداد للمبالغ التي تم تقديمها نقداً ويشترط أن يتم الاسترداد لنفس الشخص مقدم الطلب.
٣. عند الرغبة في الاسترداد يجب التقديم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترداد خلال مدة لا تزيد عن عشرة أيام عمل.
٤. يتاح طلب الاسترداد بعد ثالث أيام عمل من عملية التبرع شريطة أن لا يكون التبرع مرتبطاً بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف المبلغ ضمن المشروع.



آلية استرداد مبلغ التبرع للمتبرع ومتابعة النقد من المتبرع الى المستفيد

٥. لا يمكن استرداد التبرعات المرتبطة بالزكاة.
٦. يتم الاسترداد من قبل إدارة الجمعية بالطريقة المناسبة، وفي غضون عشرة أيام عمل من تاريخ اكتمال توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منها أي مصروفات أو رسوم اقتطع من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاسترداد.

خامساً: متطلبات الاسترداد

١. تقديم خطاب طلب استرجاع موجه للجمعية من نفس مقدم المبلغ سواء كان تحويل بنكي أو تم تقديمه بشكل نقدي.
 - كتابة اسم مقدم الطلب وتوقيعه.
 - كتابة سبب طلب الاسترجاع في الخطاب.
 - إضافة اسم البنك ورقم الايبان في الخطاب المقدم.

٢. ارفاق صورة من شهادة الايبان أو بطاقة الحساب البنكي

٣. إثبات عملية تقديم الطلب، ويكون من خلال:
 - كشف حساب معتمد من البنك موضح فيه عملية الدفع.
 - إيصال العملية فوق القيام بعملية الدفع.
 - سند القبض في حال كان التسليم نقدي.

للجمعية الحق في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل وسوء نية من المتبرع أو التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

سادساً: إجراءات تتبع النقد من المتبرع الى المستفيد

اولاً: تلقي النقد من المتبرع، يجب على موظف قسم المحاسبة التحقق من هوية المتبرع وتسجيل بياناته وقيمة التبرع واستخدام القنوات الرسمية لدى الجمعية (متجر الجمعية)

ثانياً: اصدار إيصال للتبرع

يجب اصدار بالتبرع للمتبرع، يتضمن البيانات الأساسية:





آلية استرداد مبلغ التبرع للمتبرع ومتابعة النقد من المتبرع الى المستفيد

اسم المتبرع رقم الهوية او الإقامة قيمة التبرع وتاريخ التبرع (مطابق لبيانات سجل التبرع في خدمات المركز الوطني)

ثالثاً: تسجيل وتقييد هذا التبرع في سجلات الجمعية:

يجب تسجيل التبرع في سجلات الجمعية، وذلك لضمان تنبه بسهولة وذلك عبر البرنامج المحاسبي المستخدم لدى الجمعية

سابعاً: آلية التحقق من وصول التبرع لمستحقيه

تتضمن هذه الآلية عدة خطوات تهدف الى ضمان استخدام التبرع بالطريقة المناسبة والشفافة، وتتمثل هذه الخطوات فيما يلي:

- تقييد جميع عمليات التبرع وفق سجل التبرعات
- اثبات جميع تقارير صرف التبرعات وفق سجل التبرعات
- بيان كل ما تم صرفه فيما صرف وفق التبرعات بنوعيتها المقيد وغير المقيد
- الالتزام بالتبرع المقيد وتتبع صرفه فيما أوصى به المتبرع
- اعداد تقارير دورية - ربعية او سنوي - عن عمليات التحقق وارسالها للجهات المانحة وأصحاب المصلحة

سادساً: الاعتماد:

تم اعتماد هذه الآلية لجمعية هدية عالم في اجتماع مجلس الإدارة

الختم	تركي بن عبدالرحمن المنيع رئيس مجلس الإدارة